

شرح كتاب الزكاة والصيام والإعتكاف من كتاب منار السبيل (3)-

4) الشيخ د. محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين نحمد الله سبحانه ويرعى لنا الدين القويم وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له بين مصارف الزكاة وأشهد أن
00:00:02

محمدًا عبده ورسوله أرسل السعاة لجباية الزكاة صلى الله عليه -

وعلى الله وصحبه ومن والاه وبعد فقد ذكرنا في الامس بعض مصارف الزكاة التي ذكرها الله تبارك وتعالى في كتابه فليس لاحد ان
00:00:23

يغير هذه المصارف ولا ان يبدل ووقفنا على فصل في حكم دفع الزكاة للكافر -

وربما يسأل السائل سؤال ما وجه تقديم زكاة الفطر على المصارف لأن مصارف زكاة الفطر هي عين مصارف زكاة المفروضة لأن
00:00:46

مصارف زكاة الفطر عين مصارف الزكاة المفروضة فهذا من حسن صنيع المصنف انه قدم زكاة الفطر ثم -

الذين تخرج اليهم الزكوات. نعم فالحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه اما بعد فاللهم علمنا ما
00:01:10

ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما انك انت العليم الحكيم. قال المؤلف رحمه الله فصل -

ولا يجزئ دفع الزكاة للكافر غير المؤلف. لحديث معاذ تؤخذ من اغنيائهم فترتدى فقرائهم قال ابن المنذر اجمع على ان الذمي لا
00:01:32

يعطى من الزكاة. ما هو وجه الاستدلال من الحديث -

قال تؤخذ من اغنيائهم فإذا لا تؤخذ من اغنياء الكفار فترتدى الى فقرائهم يعني فقراء المسلمين. الظمير فيه للتخصيص فلا يجوز دفع
00:01:49

الزكاة الى الكافر كما تعلمون يجوز دفع مطلق الصدقات ولو الى الكافر -

لكن الزكاة لا يجوز دفعها الا الى مسلم فان قال قائل وهذا سمعته من بعض المتحذلقين يستخدمون القياسات العقلية في
00:02:10

مقابلة النصوص النبوية يقول الزكاة من اوساخ الناس فكيف يجوز دفعها الى مسلم -

واما الصدقات فليست من اوساخ الناس فلماذا لا يجوز دفعها الى الكافر؟ وهذه الزكاة لا يجوز نقول اولا هذا قياس في مقابل النص
واليقان في مقابل النفس النصب فاسد ثانياً الزكاة عبادة اعطاء وينبغي حتى تؤدي العبادة على وجهها ان يكون المحل قادم -

00:02:31

اذا والكافر لا يفهم هذه العبادة ولا يعرفها فكيف يقبلها منك على انها زكاة؟ سؤال ويفهم يعرف ان الزكاة هذه عبادة لو يعرفها كان
اسلم نعم ولا للرفيق لان نفقته على سيده -

00:02:57

قال في الشرح ولا يعطى الكافر والمملوك لا نعلم فيه خلاف. الرقيق لا يعطى شيء من الزكاة الا في حالة واحدة ذكرها بعضهم في اولا
00:03:18

وهي ان يصبح السيد معدوما بحيث لا يستطيع ان ينفق على عبده -

حينئذ يعطى بقدر ما ينفق عليه ولا الغني بمال او كسب سوى ما تقدم لقوله صلى الله عليه وسلم لا حظ فيها لغنى ولا لقوى مكتسب
00:03:36

مكتسب وقوله لا تحل الصدقة لغنى ولا لذى مرة سوى رواهما احمد وابو داود. الغنى ايها الاخوة المقصود بها هنا -

الذى يكون من احد الجهازين اما من جهة غنى المال وهو الذى يكون ورث المال ارثا وهو صاحب مال او غنى مكتسب بمعنى انه
00:04:02

اكتسب الغنى او غنى مكتسب يعني يكتسب قوت يومه -

يوم بيوم يحتاج مثل اكثربالموظفين اليوم اكثربالموظفين اليوم فقراء لولا معاشهم ما استطاعوا ان يعيشوا لكنهم يعيشون على ما
00:04:24

يكتسبون من الاعمال والوظائف هؤلاء لا يعطون لانهم يكتسبون الغنى بالعمل -

وانما يعطى المال لمن للفقير الذي لا غنى له لا بمال ولا بكسب يعني يمكن ان يكون غني يمكن يكون فقير يعمل ويكسب لكن لا يكفي .
فهذا يعطى نعم ولا لمن تلزمها نفقته كزوجته ووالديه وان علوا واولاده وان سفلوا الوارث منهم وغيره نص - 00:04:43
عليه وقال ابن المنذر اجمع على انها لا تدفع الى الوالدين في الحال التي يجبر على النفقه عليهم . ولأن الدفع الى من تلزمها نفقه
يغنيهم عن النفقه ويسقطها عنك فيعود النفع اليه فكانه دفعها الى نفسه - 00:05:12
ولاللزوج لانها تنتفع بالدفع اليه وعنده يجوز لقوله صلى الله عليه وسلم لزينب امرأة ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدق به
علي اخرجه البخاري ولانه لا تلزمها نفقته فلم تحرم عليه زكاتها كم اجنبي ؟ واما الزوجة فلا يجوز دفعها اليها - 00:05:33
عكاہ ابن المنذر اجماعا لوجوب نفقتها عليه . الاصل ان الاصول والفروع لا يجوز دفع الزكاة اليهم اجماعا الاصول ابوک وامک جدک
وجدک جدة جدتك الفروع ابنک وابنتک ابن ابنک بنت بنتک وهکذا - 00:05:57
اما دفع الزکاة الى الحواشی فهذا امر جائز باتفاق الفقهاء ان يدفع الانسان زكاته الى اخيه الفقير لكن بشرط ان يكون منفصلا لا يكون
طعامه معک ومأكله ومشربه معه وهکذا بالنسبة للعم - 00:06:21
الذی اخو الاب يجوز دفع الزکاة اليه لانه من الحواشی واما دفع الزکاة بين الزوجین فدفع زکاة الزوج للزوجة لا يجوز باتفاق الائمه
الاربعة لا يجوز للزوج ان يدفع زكاته لزوجته باتفاق الائمه الاربعة - 00:06:40
واما العكس وهو دفع زکاة الزوجة تدفع زكاتها لزوجها فهذا الذي عليه جمهور العلماء وهو من صوص الامام احمد رحمه الله وان كانت
الرواية الاخرى تختلف ايضا لا يجوز لماذا لا يجوز - 00:07:02
لانها اذا اخرجت زكاتها له هو سينفق على من عليها فعاد المال اليها ونفقتها واجب عليها فكاننا نقول لها اعطها لكي يعطيك فعاد امر
الزکاة امر ما للزکاة اليها . وهذا لا ينبغي يا اخوة - 00:07:20
واما استدلال حديث زوجك وولدك احق من تصدق به عليهم فيحمل على احد محملين ما هما هما انها صدقة من الصدقات هذا هو
قول جمع من اهل العلم ان المقصود بهذا الحديث مطلق الصدقة - 00:07:43
نعم والامر الثاني دين لا انتوا الظاهر ما تحبون النسخ القول الثاني ان هذا كان قبل نزول اية انما صدقات للقراء والمساكين نعم
ولا لبني هاشم قالت للشرق لا نعلم فيه خلافه - 00:08:08
سواء اعطوا من الخمس ام لا لعموم قوله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لا تنبغي لال محمد انما هي اوساخ رواه مسلم ما لم يكونوا
غزاة او مؤلفة او غارمين لاصلاح ذات البين فيعطون لذلك - 00:08:38
كذا موالיהם لحديث ابي رافع مرفوعا انا لا تحل لنا الصدقة وان موالى القوم منهم اخرجه ابو داود والنسائي والترمذی
وصححه اذا الزکاة لا تدفع لبني هاشم - 00:08:57
ولا لموالיהם وهذا باتفاق العلماء رحمهم الله وبعض العلماء يلحق ببني هاشم بنى عبد المطلب وعلى كل حال لا يعطون لفقرهم
ومسكنتهم وانما يجب عليهم ان يكتسبوا او يعطوا من بيت المال وجوبا - 00:09:14
او يعطوا من بيت المال وجوبا فيرفع عنهم من حرج في الفقر لمكانتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا خير في امة ولا خير
في امة ذرية نبئها هم يكونوا ارذل الناس فيها - 00:09:42
بل الواجب علينا ان نعز ذرية النبي صلى الله عليه وسلم ما داموا مسلمين وبالسنة متمسكين والله سبحانه وتعالى حرم عليهم على
لسان رسوله صلى الله عليه وسلم الزکاة . ان الصدقة لا تنبغي لال محمد - 00:10:03
وانما هي اوساخ الناس قال العلماء والسبب في ذلك ان الله جعل لهم الخمس في ومعنى هذا انهم سيأخذون من بيت مال المسلمين
فما دام لهم هذه الخاصية فلا ينبغي ان يعطوا من الصدقات لفقرهم ومسكناهم - 00:10:24
لكن لو كانوا غزاة من مع المجاهدين او كانوا من يصلحون بين الناس فتحمّلوا دينا وغرما فيعطون هذا الاعتبار الآخر نعم وموالى
القوم منهم وابو رافع من موالى النبي الكريم - 00:10:45
صلى الله عليه وسلم موال القوم منهم فلا يجوز دفع الزکاة حتى الى موالى النبي صلى الله عليه وسلم نعم فان دفعها بغير مستحقها

وهو يجهل ثم علم لم ينجزه ويستردتها منه بنمائها - 00:11:08

لانه لا يخفى حاله غالبا كدين الادمي. وهذه مسألة مهمة اندفع الانسان الزكاة لشخص لا يستحقه اما لجهالته او لعدم مبالاته ايا كان السبب اما لجهاله او عدم مبالاته او لتلبيس الاخذ عليه - 00:11:27

ثلاثة اسباب فهنا في هذه المسألة اذا علم بعد ذلك انه ليس اهلا لم يجزئه هذه الزكاة وعليه ان يستردتها منه ان ان يسترد هذه الزكاة بنمائها اذا كانت نامية - 00:11:52

اذا زادت وانتجت كان يكون مثلا دفع اليه اه شاه وهي حامل فانتجت فيرد الشاه ونتاجها ويدفعها للفقراء والمساكين قد يقول قائل قد جاء في الحديث ان رجلا تصدق على غني - 00:12:14

فلما اصبح تحدث الناس انه تصدق الليلة على غني فكيف الجواب طبقات المطلقة نعم ها اذا رفظ تمسك بجلبابي توديه المغفرة ليش تلبسه على الناس وتقول انا محتاج وانت منت محتاج - 00:12:39

يجب على بيت الزكاة وهي رجال الخيرية. وعليك انت ايها الدافع للزكاة اذا علم ان الذي دفع اليه المال ليس هذا ان يستردوها هذا المال نعم وان دفعها لمن يظنه فقيرا فبان غنيا اجزأه. لقوله صلى الله عليه وسلم للرجلين ان شئتاما اعطيتكما منها ولا 00:13:02 فيها للغنى وقال للذي سأله من الصدقة ان كنت من تلك الاجزاء اعطيته واكتفى بالظاهر ولان الغنى يخفي لان الغنى يخفي اعتبار الحقيقة يشك هذه مسألة مهمة ايضا وهي تابعة لل الاولى لكن فرق بين من يستحقها - 00:13:26

وبين من كان فقيرا فبان غنيا. فرق بين الامرين من ان دفع لغير المستحق كالعبد مثلا اندفع لغير المستحق كالكافر مثلا اندفعها لغير المستحق كرجل لم يعلم بأنه من ابائه او من ابناءه - 00:13:47

هذا غير مستحق لكن ان دفعها لمن يظنه فقيرا فبان غنيا اجزاء وهذا لا خلاف فيه بين الحنابلة نعم وسنة ان يفرق الزكاة على اقاربه الذين لا تلزمهم نفقة على قدر حاجتهم لقوله صلى الله عليه وسلم صدقتك على ذي الرحم صدقة وصلة - 00:14:09

ومر معنا انه يجوز له ان يقسم ويوزع ويجوز له ان يدفعه لفقير واحد وعلى ذوي الارحام كعمته وبنت اخيه ويخص ذوي الحاجة ويخص ويخص ذوي الحاجة لانهم احق. هنا مثلا - 00:14:36

مهمة ايها الاخوة هل يجوز للانسان ان يدفع زكاته لزوج بنته الجواب نعم ايش زوج بنت من اصولك ولا من فروعك لا من اصول ولا من فروع زوج البنت لا من اصول ولا - 00:14:54

من الفروع لكن بعض الناس ماذا يفعل؟ وهذا كثير ما نسأل عنه يقول انا اخذ زكاتي واعطيها لبنيتي وهي تنفق على بيتها هذا ما يجوز جعل القوامة عنها وانفق عليها هذا ما يجوز - 00:15:13

انما يعطي المال لزوج ابنته او لزوج بنته اذا كان فقيرا. وهو يتصرف كما يشاء اما دفع الزكاة الى ذوي الارحام كالعمة والخالة والعم والخال وبنت الاخ وابن الاخ هذه امور تعتبر من الصلة ومن اداء الواجب والفرض نعم - 00:15:31

وتجي من دفع لمن تبرع بنفقته بضمها الى عياله داره الشيخ تقى الدين لدخوله في العمومات ولا نص ولا اجماع يخرجهم. ولهديه زينب وفيه اتجزئ الصدقة عنها على ازواجها وعلى ايتام في حجورهما قال لهما اجر القرابة واجر الصدقة رواه البخاري - 00:16:04

هذا حديث زينب كثيرا زينا ابن امرأة ابن مسعود رضي الله عنها وعنده كثيرا ما يستدلون به وهو عند جمع من اهل العلم وارد في الزكاة المفروضة وآخرون يقولون بل هي في الصدقات المطلقة - 00:16:28

هذه مسألة مهمة لو ان انسان كان عنده يتيم في البيت يعيش معه يطعمه ويستقيه ويكسقه وليس له مال وليس له مال فيخشى انه اذا كبر هذا اليتيم ما عنده مال - 00:16:47

ان يصبح فقيرا في المجتمع فكل سنة يدفع له زكاة سنتين نقول هذا حتى يبلغ ماله النصاب ثم يتوقف لان ما له بلغ نصاب الزكاة يتوقف ولا يدفع اليه هذا - 00:17:06

يعني الذي اختاره الشيخ تقى الدين ابن تيمية رحمه الله انه يجزئ وهو يعني قول في المذهب تجزئ لمن اندفع لمن تبرع بنفقته

بظمه لا حيال لكن هنا سؤال مهم - 00:17:26

اذا دفعنا الى من مثلا فرضنا ان عندك ابن من الرضاع ما هو ابنك ابن من الرضاعه يدخل البيت ويطلع ولا لا يدخل البيت ويطلع لان كل عيالك اخوانه - 00:17:49

وزوجتك امة فهو يدخل ويأكل ويسرب معك وساكن معك لكن رجل اجنبي من حيث النسب ما يصير لك شي تدفع له الان الزكاة ولا ما تدفع له الزكاة؟ وانت الذي تنفق عليه وانت الذي تطعمه فهم نظروا الى ان النسب بعيد ما له علاقة قالوا اذا - 00:18:05
يجوز ان يدفع ما دام فقير ومحاج ايش المانع هذا هو يعني النظر ولكن في قيد مهم جدا وهو انه اذا كان ينفق عليه وله ان يدفع من زكاته اليه - 00:18:26

بشرط الا ينفق في البيت هذه مسألة مهمة لا يعود نفع المال اليك لانه اذا عاد نفع المال اليك كانك دفعت الى نفسك فانت تعطيه من الزكوات بقدر ما يسد فقره وحاجته في اموره الخاصة التي لا علاقة - 00:18:42

لها بالاطعام ولا بالسكن الذي يكون معك في البيت. نعم قال رحمة الله فصل وتسن صدقة التطوع في كل وقت لقوله تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرة - 00:19:04

فقال صلي الله عليه وسلم ان الصدقة لتكثر غضب رب تدفع ميتة السوء. الله اكبر رواه الترمذى وحسنہ عن ابی هریرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من تصدق بعديل تمرة من كسب طيب ولا يصعد الى الله الا الطيب - 00:19:23
فإن الله تعالى يقبلها بيمنه ثم يربيها لصاحبها كما يربى احدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل متفق عليه لا سيما سرا لقوله تعالى وان تخوفوها وتؤتواها الفقراء فهو خير لكم. وفي حديث سبعة يظلمهم الله في ظله - 00:19:44

ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماليه ماتت ما تنفق يمينه في الزمان والمكان الفاضل كشهر رمضان وعشرين ذي الحجة وكالحرمين للمضاعفة الصلاة فيهما قول ابن عباس رضي الله عنهم ما كان رسول الله صلي الله عليه وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل - 00:20:09

الحديث متفق عليه. وعن انس رضي الله عنه سئل رسول الله صلي الله عليه وسلم اي الصدقة افضل افضل قال صدقة في رمضان رواه الترمذى. عن ابن عباس المرفوعة ما من ايام العمل الصالحة فيها احب الى الله من هذه الايام. يعني - 00:20:35

ايام العشر. قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بماله ونفسه ثم فليرجع من ذلك بشيء رواه البخاري وعلى جاره ل قوله تعالى والجار ذي القرى والجار الجرم. وحديث ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه - 00:20:55

ورثه متفق عليه وذوي رحمه فهي صدقة وصلة لقوله تعالى وبالوالدين احسانا وذى القرى وحديث افضل الصدقة على ذى الرحم الكاشح. رواه احمد وغيره. صدقة صدقة التطوع من افضل القربات - 00:21:19

ولم يأتي في فضل شيء من العبادات ما جاء في فضل الجهاد ثم بفضل الصدقة ما جاء في فضل الجهاد والصدقة شيء عظيم اكثرا من ان يحصره انسان في محاضرة او محاضرتين او ثلاث - 00:21:40

ففظائل الصدقات عظيمة وكثيرة ينبغي للانسان ان يكون مهتما بهذه الصدقات فانها كما قال النبي صلي الله عليه وسلم ايمان وبرهان والصدقة ايها الاخوة يزيد الایمان والصدقة ايها الاخوة ينور الانسان - 00:22:02

والصدقة ايها الاخوة يدفع عن الانسان المضار في الدنيا قبل الآخرة والصدقة سبب لدفع ميتة السوء وتقى مصارع السوء كما جاء عن النبي الكريم صلي الله عليه واله وسلم والصدقة ايها الاخوة تطفئ غضب رب - 00:22:28

والصدقة ايضا يشفى بها المريض بل قال جمع من اهل العلم ان الصدقة مجبلة للغباء ليش لانك لا تنفق دينار الا يعوضك الله بعشرة من مثله وهذا م التجرب هذا مجرب ومشاهد - 00:22:51

انفق ولا تخشى من ذي العرش اقلالا كان يمر على النبي الكريم صلي الله عليه وسلم الایام وهو لا يأكل ليه؟ لانه لا يوجد ثم اذا جاءه المال يعطي عطاء من لا يخشى الفقر ابدا. صلوات ربى وسلامه عليه - 00:23:22

ومهما نقول في الصدقات فان فظائلها عظيمة والله جل وعلا حثنا عليها ثم هذه الصدقات تتفاصل فيما بينها فصدقه السر افضل من صدقه الجهر الا في موضعين الاول موضع الاقتداء اذا اردت ان الناس يقتدوا بك - [00:23:44](#)

صدقه الجهر افضل والموضع الثاني موضع دفع التهمة اذا الناس جاؤوا في مكان وطلبوها منك انك انت وطلبوها من الجميع ان يتسابقوها وان يتباروا ويتجاروا ببناء مسجد مثلا وكل واحد يدفع وانت جالس تريده ان تسر بهذه الصدقة ربما دخل فيهم التهمة - [00:24:16](#)

وهنا الجهر افضل الاصل ان صدقه السر افضل. ان تبدوا الصدقات ولعنه وان تخفوها وتؤتوا الفقراء فهو خير لكم ثم ايضا هذه الصدقات كما قال المصنف رحمة الله تتفاصل من حيث المكان والزمان - [00:24:44](#)

من حيث المكان فالمكان الذي فيه الفقراء احوج الانفاق فيه افضل من المكان الذي ليس فيه الفقراء حاجتهم كحاجة اولئك الانفاق في مكة ليس كالانفاق في غير مكة وهكذا الزمان الفاضل - [00:25:07](#)

فككون الانسان ينفق في وقت الشدة ليس كمن ينفق في وقت اليسار كون الانسان ينفق لان الناس محتاجين ليس كمن ينفق في حالة عسر يسر الناس من ينفق في حالة العسر - [00:25:28](#)

لا يكون كمن ينفق في حالة اليسر ونص الله على ذلك في قوله لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا - [00:25:49](#)

فلماذا الاولون اكتسبوا الفضائل وسبقوا الاخرين لماذا لزمان النفقه الفاضلة. وهكذا قال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لو ان احدكم انفق مثل جبل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه - [00:26:05](#)

لماذا لان المكان والزمان الذي ينفق فيه والنية التي كانت عندهم غير النية التي عندنا والمكان والزمان الذي عندنا فهذه مسائل مهمة ينبغي للانسان يهتم بها ان تعرف ما هي الاماكن الفاضلة الازمنة الفاضلة للانفاق في سبيل الله تبارك وتعالى - [00:26:28](#)

وايضا من حيث الجهة فالصدقة على الجار المسلم القريب افضل من الصدقة على الجار المسلم والصدقة على الجار المسلم افضل من الصدقة على الجار مطلقا هذه مسائل مهمة ينبغي للانسان ان يهتم بها وان يتفقه فيها - [00:26:54](#)

كون الانسان يجد فقير من اقربائه ولو كان بينك وبينه شيء تدفع اليه احسن من انك تدفع الى البعيد الذي لا تعرفه لان النبي الكريم صلى الله عليه وسلم بين ان - [00:27:26](#)

صدقة وصلة صدقة وصلة. وفي الحديث افضل الصدقة على ذي الرحم الكاشر بمعنى الذي ليس عنده شيء نعم ومن تصدق بما ينقص مؤنة تلزمها او اضر بنفسه او غريمه اثم في ذلك. لقوله صلى الله عليه وسلم - [00:27:40](#)

اليد العليا خير من اليد السفل وابداً ممن تعود. وخير الصدقة عن ظهر الرياء متفق عليه وقوله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت رواه مسلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة فقام رجل فقال يا رسول الله - [00:28:09](#)

قال تصدق به على نفسك. قال عندي اخر قال تصدق بي على ولدي. قال عندي اخر قال تصدق تصدق به على زوجتك قال عندي اخر قال تصدق به على خادمك. قال عندي اخر قال انت ابصر - [00:28:34](#)

رواہ ابو داود قال صلی اللہ علیہ وسلم لا ضرر ولا ضرار. فان وافقه عیالہ علی الانسان فهو افضل. لقوله تعالى ویؤثرون على انفسهم ولو وكان بهم خاصحة قال صلی اللہ علیہ وسلم افضل الصدقة جهد من مقل الى فقیر في السر. رواہ ابو داود - [00:28:52](#)

يعني مسألة هذه مهمة وهي مسألة كون الانسان يتصدق بما له بحيث ينقص عن قدر النفقات الواجبة عليه هل هذا يجوز او لا يجوز ينقص مؤنة تلزمها او ضر بنفسه او غريمه. هذه ما هي صدقة. هذا اثم - [00:29:15](#)

كون الانسان يترك ما وجب عليه ويسير الى التطوع هذا اثم الواجب على الانسان ان ينشغل باداء الفرض ولا ينشغل بالنفل ولهذا قعد بعض الفقهاء قاعدة جميلة وهي مقوله عن بعض السلف - [00:29:37](#)

من انشغل بالفروض عن النفل فهو مبرور ومن انشغل بالنفل عن الفرض فهو مغورو لا ينبغي للانسان ان يتصدق صدقة بحيث لا يستطيع

اداء الدين معه مثلا لكن هنا الكلام في الصدقات التي تكون لربع المال لنصف المال لكل المال - 00:29:58

اما لو ان انسان عليه دين مثلا انت عليه الف دينار دين وجاءك المعاش وانت تعلم انك لو ابقيت من هذا المعاش مئة دينار خلال سنة تستطيع ان تؤدي الدين اذا جاء وقته مثلا - 00:30:27

فانت تأخذ مئة دينار وتدخله اذا جاء نهاية العام واذا عندك الف دينار فهذا لا يمنع انك تتصدق بالدينار والدينارين والثلاث والعشرين والمئة من غير هذا القدر وانما المقصود ان انسان حل عليه الدين - 00:30:48

عليه دين الف دينار فلقي رجلا فقيرا وشكى له الحال فاعطاه مئتي دينار ونقص الدين ثمان مئة دينار هنا نقول ما يجوز لان الدين حال عليك لا يجوز لك ان تتأخر - 00:31:08

انسان يجب عليه ان ينفق على اولاده واذا به يرى فقيرا فيعطيهم ويأتي الى اهله يقول ما عندي شيء هذا ما يجوز لكن كما قال المصنف رحمة الله في حال الايثار لو اثر يجوز بشرط رظاهم - 00:31:25

هذه مسألة خاصة وقد كان من هؤلاء الصديق رضي الله تعالى عنه والبيهقي رضي الله تعالى عليهم نعم قال رحمة الله وكره لمن لا صبر له او لا عادة له على الضيق ان ينقص نفسه عن الكفاية التامة - 00:31:46

نص عليه بأنه نوع اضرار به رواه ابو داود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يأتي احدكم بما يملك فيقول هذه صدقة ثم يخرج يستكشف الناس خير - 00:32:08

الصدقة ما كان عن ظهر غنى قال صلى الله عليه وسلم لسعد انه ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم عالة يتکفرون الناس متفق عليه هذا الحديث الذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم لسعد ابن ابي وقارن رضي الله عنه من اعظم الاحاديث التي تبين لنا - 00:32:22

أهمية كون الانسان يقدم بالخير اهله وعياله لأن هؤلاء انت مسؤول عنهم يوم القيمة بخلاف من لا ليس بينك وبينه صلة انك ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم عالة - 00:32:46

يتکفرون الناس او انك ان تدع على ان اموالكم اول بالمصدر ان تدع ورثتك اغنياء خير ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم عالة يتکفرون الناس فلا ينبغي للانسان ان ينفق كل ماله ويجعل عياله فقراء معدمين - 00:33:09

ولكن لو كان انسان عنده صبر فانفق كل ماله كالصديق رضي الله عنه فلا يكره وانما الكراهة كما قال المصنف لمن لا صبر له نعم او لا ضيق له على - 00:33:38

المسكن بعض الناس ما هو متعدد اني يعيش عيشة الخشونة مثلا لا يستطيع ان يعيش على التمر والبن فقط لازم يأكل يوميا رز وعيش فما يجي يقول انا اخذ معاشي كله وانفقه في سبيل الله - 00:33:57

واعيش على التمر والماء بعدين يوم يومين ولا هو طايج ومودينه مستشفى هذا بعض الناس هكذا لعدم كون يعني لم يتربى لانه لم يتربى عن الخشونة فاني له ذلك انسان يأخذ بنفسه الهويناء. نعم - 00:34:16

صلى الله عليه وسلم لم ينكر ابدا يعلم ما له لا هذا تعلييل قاله بعض الفقهاء هذا التعلييل قاله بعض الفقهاء ان ابا بكر انفق كل ماله لان النبي صلى الله عليه وسلم علم ان له تجارة - 00:34:38

يقول هذا ليس ب الصحيح انما ابا بكر اذا انفق كل ماله الذي يجده وله نتاج يعني له ارض زراعية مثلا هذا ما يضر لكن انفاق كل ماله حاليا. طيب حاليا انفاق كل اللي عندي مثل انت الان موظف - 00:34:57

المعاش يأتيك تاريخكم طيب تسعة الشهر متقادمين ولا شنو المهم توه قاعد تقرأ تسعة الشهر جاك المعاش تاريخ تسعة الشهر انت الان تعلم انه تسع الشهر القادم يأتيك معاش ولا ما يأتيك - 00:35:15

الكلام من الان هل اذا جاك تنفقه كله يجوز ولا ما يجوز احنا نعلم يقينا سياتيك مال ابا بكر يعلم النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر يعلم يقينا سياتيه مال - 00:35:33

لكن الى ان يأتيه المال كيف يعيش فهمت فابو بكر يستطيع ان يعيش على الضيق. ويصبر فلم يكن يعني يعنيه النبي الكريم صلى الله

عليه وسلم بخلاف الاعرابي الذي عنده النبي الكريم - 00:35:45

صلى الله عليه وسلم. نعم والمن بالصدقة كبيرة فيبطل به التواب على نص احمد ان الكبيرة ما فيه حد في الدنيا او وعيد في الآخرة قوله تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى. الآية - 00:36:03

وحيث أن ثلاثة لا يكلهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم المسبر والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب المن بالصدقة كبيرة من كبار الذنوب كما نص عليه الامام احمد وهو ظاهر القرآن والسنة - 00:36:22

المن بالصدقة كبيرة ويبطل به الثواب ويبيطل به الثواب اما الزكاة فلا من فيها اصلا الزكاة ما فيها منتهى المن آآ المنة للفقير الذي قبل منك الماء وليس لك انت - 00:36:43

انت تؤدي عبادتك هل الانسان اذا صلى يروح يمن على الناس يقول انا صليت؟ لا نعم لكن يحذر الانسان من المن بالصدقة ولو ولو بطرف خفي نعم فهذا ما يتعلق بكتاب - 00:37:05

الزكاة ننتقل ان شاء الله الى كتاب الصيام اذا ما عندكم اسئلة حول الزكاة عبد الله تفضل هذا سؤال مهم زكاة الفطر لو كان انسان يصوم في الخارج فهل يخرج زكاة فطره في مكان صومه - 00:37:25

او في بلده الافضل ان يخرج في المكان الذي هو فيه فاذا يتذرع عليه او شق عليه فانه يوكل في اي بلد اخر في بلده او في بلد غيره نعم - 00:37:47

يقول اشتريت عقار بعد اتمام الشراء اردته للبيع لكن صدرت قرارات اوقفت البيع والشراء بتلك المنطقة ثم استثمرت حتى تتحسن الظروف ويتم بيته مستقبلا بقرار جديد من الدولة. فهل عليه زكاة عموما - 00:38:05

الا اخرج مبلغ شهري بنية الزكاة فهل عملي صحيح؟ وجراحت الله يا اذا كانت لا تستطيع ان تبيعه لا ظاهرا ولا باطنا فحين اذ لا زكاة عليك اتفاق حتى تقدر على بيعه - 00:38:25

واما انت اذا كنت تستطيع ان تبيعه آآ يعني مثل من يسميه بعزم الناس من تحت ل beneath الدولة ما تسمح لكن انت تبيع بينك وبين الرجل بيع فهذا البيع صحيح وما تفعله انت صحيح - 00:38:41

يقول المحلات التجارية التي تؤجر للاستثمار فهذا المؤجر الزكاة في العين المؤجرة وكذلك الدخل من تلك العين المؤجرة لاكتمال الحول مع انه لا يبقى شيء من المال المدخل من استثمار تلك المخينة اذا كان لا يبقى شيء من المال ما عليك شيء. يعني مثلا انسان عنده عمارة فيها ست شقق - 00:39:01

هذه الشقق لها شهريا مدخول ايجار مثلا ست شقق آآ في ثلاث مئة ولا في اربع مئة يعني الفين الفين دينار وهو ينفق الالافين على نفسه وعياله في اخر السنة لا يبقى له شيء اذا ليس فيه زكاة - 00:39:22

الاموال الاستثمارية لا زكاة فيها لكن الزكاة في المال او الريع اذا بقي وحال عليها الحول نعم قال رحمة الله تعالى كتاب الصيام صوم رمضان احد اركان الاسلام ومبانيه للحديث ابن عمر بنى الاسلام على خمس وقد سبق - 00:39:41

افتراض في السنة الثانية من الهجرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع رمضانات اجماعا يجب صوم رمضان ببرؤية هلاله على جميع الناس. لقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصممه - 00:40:04

قوله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. متفق عليه وبكمال شعبان قال في الشرح لا نعلم فيه خلاف. الصيام كما تعلمون مصدر صام يصوم صياما وصوم يصوم صوما - 00:40:21

آآ المصدرین صوما وصياما اه بعض اللغويين يقول ان بينهما فرقا فالصوم مطلق الامساك ومنه قوله جل وعلا اني نذرت للرحمه صوما واما الصيام فهو امساك مخصوص كتب عليكم الصيام - 00:40:40

هذا عبادة خاصة الصيام في اصطلاح الشرع عبادة مخصوصة متعلقة بالامتناع عن المفطرات من طلوع الشمس من طلوع الفجر الى غروب الشمس بنية مخصوصة وهي العبادة الامتناع عن المفطرات من طلوع الفجر الصادق الى غروب الشمس بنية التعبد. هذه هي آآ يعني - 00:41:04

هذا هو الصيام في الاصطلاح الشرعي. اما الصوم فهو مطلق الامساك لا شک ان الصيام باتفاق المسلمين ركن من اركان الاسلام وهو الرکن الثالث على اه اصح الروايات عن النبي الكريم صلی الله عليه وسلم - [00:41:36](#)

ويجب على المسلمين ان يصوموا رمضان برأية هلال شهر رمضان ولا يجوز لهم ان يصوموا قبله ولا يؤخره عن يومه ينبغي على المسلمين ان يكون هناك من يتحرى لهم الهلال - [00:42:01](#)

حتى يحاطوا لهذا الشهر دخولا وخروجا. نعم وعلى من حال دونهم دون مطلعه غيم او قترة ليلة الثلاثاء من شعبان. احتياطا بنية رمضان لقوله في حديث ابن عمر فان غم عليكم فاقضوا له متفق عليه - [00:42:22](#)

يعني ضيقوا له العدة من قوله تعلى ومن قدر عليه رزقه اي ضيق عليه وتضييق العدة له ان يحسب شعبان تسعة وعشرين وكان ابن عمر اذا حال دون مطلعه غير من القتل اصبح صائمها وهو راوي الحديث وعمله به تفسير له - [00:42:44](#)

وهو قول عمر وهو قول عمر وابنه عمرو بن العاص وابي هريرة وانس معاوية وعائشة واسماء ابنتي ابي بكر الصديق رضي الله عنهم وعن رواية ثانية لا يجب قال الشيخ تقي الدين هذا مذهب احمد المنصور هذا مذهب احمد المنصور - [00:43:07](#)

الصريح عنه ولا اصل للوجوب في كلامه ولا كلام احد من اصحابه فعليها بيات صومه. اختاره الشيخ الفقي الدين وابن القيم في الهدي وما نقل عن الصحابة انما يدل على استحباب لا على الوجوب لعدم امرهم به وانما نقل عنهم الفعل - [00:43:29](#)

قول بعضهم لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من رمضان. وعنه رواية ثلاثة. الناس تبع الناس تبع الامام لقوله صلی الله عليه وسلم صومكم يوم تصومون واضحاكم يوم تضحون رواه ابو داود - [00:43:49](#)

هذه مسألة مهمة وهي مسألة حكم صوم اليوم الشك حكم صوم يوم الشك انتبهوا ايها الاخوة يوم الشك عند الحنابلة المقصود به هو اليوم الذي يكون من من ثلاثة من شعبان وليس فيه غيم ولا قترة - [00:44:09](#)

هذا يسمونه يوم الشك وهم يقولون بكرامة صومه مع الجمهور اما الجمهور فيقولون صوم يوم الشك هو يوم الثلاثاء من شعبان سواء كان في ثم غيم وقتل او لم يكن غيم ولا قترة - [00:44:38](#)

وقد جاء في الحديث من صام يوم الشك فقد عصى ابا القاسم صلی الله عليه وسلم لانه صح عن عليه الصلة والسلام النهي عن صوم يوم الشك والنهي عن تقديم رمضان بصوم يوم - [00:45:00](#)

او يومين اما ما جاء عن بعض الصحابة رضوان الله عليهم - [00:45:17](#)

من انهم كانوا يصومون يوم الثلاثاء من شعبان اذا كان هناك غيم او قترة فهو محمول على احد امرين اما ان ذلك كان صوما يوافق صومهم او ان ذلك اجتهاد منهم رظوان الله تعالى عليهم - [00:45:37](#)

ولم يبلغهم الخبر الذي جاء عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وجاء عن غير واحد واحد من الصحابة كراهة صوم يوم الشك جاء عن غير واحد من الصحابة كراهة صوم يوم الشك. واما حديث ابن عمر - [00:45:58](#)

فان غم عليكم فاقدروا له فحملوا كلمة فاقدروا على ان المقصود ضيقوا اذا ظيقنا على شعبان كم نخليه؟ تسعة وعشرين يوم قال هذا المراد يعني صوموا يوم الثلاثاء ولكن ايها الاخوة - [00:46:18](#)

ان الحديث اذا جمعت روایاته فانها تدلنا على انه ليس هذا المراد لان في بعض روایات الحديث فان ام عليكم فاقدروا له واتموا شعبان جاء في بعض الروایات فاقدروا له يعني اجعلوا تقديرنا. التقدير ان هذا اليوم من شعبان لان ما نراه - [00:46:37](#)

لم نرى من التقدير وليس من التقدير فاقدروا من التقدير وليس من التقدير وروایات اخرى تدل على ذلك قال صوموا لرؤيتني وافطروا لرؤيتني فان غم عليكم تأمل هذا الحديث فاكملوا عدة شعبان الثلاثاء يوما ها - [00:47:02](#)

الآن الكلام في في الغيم ولا في غير الغيم في الغيب فان غم عليكم فاكملوا عدة شعبان الثلاثاء يوما الحديث نصفي هذا فاذا معنى فاقدروا له ان يجعلوا التقدير ان هذا تابع - [00:47:28](#)

للابل والابل بقاء ما كان ولا يزول اليقين بالشك فعلى كل حال هنا الذين يحكون عن الامام احمد وجوب صوم يوم القتل والغيب

اخطأوا على الامام احمد كما نبه عليه شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم رحمة الله - [00:47:45](#)
وانما المنسوبة عنه اباحة صوم يوم القتل والغيم ولا يسمونه بـ يوم الشك وفرق بين الاباحة والوجوه ولذلك قال آآ المصنف وعلى من
حال دونه ودون مطلعه غيم او قترة ليلة الثالثين من شعبان احتياطا - [00:48:06](#)

بنية رمضان معطوف على الوجوه وهذا فيه نظر ولا اصل للوجوب في كلامه كما قال الشيخ تقي الدين رحمة الله لا
يوجد في كلام الامام احمد ما يدل على وجوب صوم يوم القدر والغيب - [00:48:28](#)

غاية ما في كلامه هـ جواز صوم يوم القتل والغيب هذا غاية ما في كلامه وآآ الذي قاله الشيخ تقي الدين هو المعول عليه المنسوب عن
الامام احمد رحمة الله - [00:48:48](#)

على فلا الاخطاء ان الانسان ما يصوم يوم الثالثين من شعبان ولو كان هناك قطر او غريب. نعم ويكثر ان ظهر منه اي من رمضان بـ
ثبتت رؤيته في موضع اخر. لأن صومه قد وقع بنية رمضان مستند شرعا - [00:49:06](#)

اشبه الصوم للرؤبة قال الاثر قلت لاحمد يعتد به؟ قال كان ابن عمر يعتد به اذا اصبح عازما على الصوم اعتد به ويجزئه. على كل
حال هذا خلاف قول العبور - [00:49:25](#)

جمهور العلماء على ان من صام من صام يوم الشك بنية رمضان فـ بيان من رمضان لذلك لا يجزئه لـ انه لم يصمه على اليقين فـ اشبه ما
يكون بالتطوع ولذلك ايها الاخوة - [00:49:41](#)

العلماء ماذا قالوا؟ قالوا اذا كان يوم الثالثين من شعبان قطر وغيره فـ لم يصم الناس ولـ ما كان المغرب الثاني رأوا الهلال ولا الهلال من
يـ يومين قالوا يـ يقضون اليوم الاول الذي فـ اتمهم والامر هـ يـين - [00:50:02](#)

اذا انتهـوا من العيد يـ يقضون يومـ ولكنـ هوـ الاـفضلـ ماـ قالـهـ الـامـامـ اـحمدـ رـحـمـهـ اللـهـ انـ هـذـهـ المـسـأـلـةـ مـتـعـلـقـةـ بـوـليـ الـامـرـ الىـ وـلـيـ الـامـرـ
اـخـبـرـنـاـ بـاـنـ غـداـ مـنـ رـمـضـانـ قـلـنـاـ مـنـ رـمـضـانـ - [00:50:21](#)

قالـ غـداـ لـيـسـ مـنـ رـمـظـانـ قـلـنـاـ لـيـسـ مـنـ رـمـظـانـ لـاـنـ الـحـدـيـثـ صـحـ عـنـهـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ اـنـ قـالـ الصـومـ يـوـمـ تصـوـمـوـنـ وـاضـحاـكـمـ يـوـمـ
تضـحـونـ الـحـكـمـ مـتـعـلـقـ بـالـفـعـلـ جـمـاعـيـ لـاـ بـالـفـعـلـ الفـرـديـ - [00:50:39](#)

الـحـكـمـ مـتـعـلـقـ بـجـمـاعـةـ الـمـسـلـمـيـنـ لـاـ بـفـرـدـ مـنـ اـفـرـادـهـ وـلـوـ اـنـ اـنـسـانـ بـعـقـلـهـ مـثـلاـ قـالـ غـداـ هـوـ رـمـظـانـ فـصـامـ وـلـمـ يـصـمـ النـاسـ.ـ فـلـيـسـ لـهـ ذـلـكـ
وـلـاـ يـصـحـ مـنـ ذـلـكـ وـلـوـ قـالـ اـنـسـانـ - [00:50:59](#)

غـداـ الـوـقـوفـ بـعـرـفـاتـ فـذـهـبـ وـوـقـفـ لـوـحـدـهـ وـالـنـاسـ وـقـفـوـ بـعـدـ بـيـوـمـ فـالـوـقـوفـ يـوـمـ وـقـوفـهـمـ لـاـ يـوـمـ وـقـوفـهـمـ وـاـنـ کـانـ اـنـتـبـهـوـاـ لـهـذـهـ
الـقـضـيـةـ.ـ وـاـنـ کـانـ الـحـسـابـ موـافـقـاـ لـهـ فـالـحـقـ مـعـهـ لـاـ مـعـهـ - [00:51:20](#)

لـاـنـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ لـاـ يـجـمـعـ اـمـةـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ ظـلـالـةـ نـعـمـ وـجـاءـ هـذـاـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـرـةـ مـرـفـوـعـاـ وـمـوـقـفـاـ وـعـنـ اـبـنـ مـسـعـودـ
اـنـ هـذـهـ الـاـمـةـ لـاـ تـجـمـعـ عـلـىـ ضـلـالـةـ - [00:51:40](#)

نـعـمـ وـتـصـلـىـ التـراـوـيـحـ اـحـتـيـاطـاـ لـلـقـيـامـ لـقـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ قـاـمـ رـمـضـانـ اـيـمـاـنـاـ وـاحـتـسـابـاـ غـفـرـ لـهـ مـاـ تـقـدـمـ مـنـ ذـنـبـهـ وـلـاـ يـتـحـقـقـ
قـيـامـهـ كـلـهـ الاـ بـذـلـكـ.ـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ مـهـمـةـ وـهـيـ الـاحـتـيـاطـ لـلـتـراـوـيـحـ - [00:51:56](#)

يـعـرـفـونـ اـنـ قـاـمـ رـمـضـانـ الـاجـرـ مـتـرـتـبـ عـلـىـ مـاـذـاـ؟ـ عـلـىـ قـيـامـ رـمـضـانـ.ـ مـنـ قـاـمـ رـمـضـانـ اـيـمـاـنـاـ وـاحـتـسـابـاـ غـفـرـ لـهـ مـاـ تـقـدـمـ مـنـ ذـنـبـهـ.ـ فـلـوـ قـاـمـ
اـنـسـانـ لـوـ قـاـمـ اـنـسـانـ مـاـ - [00:52:14](#)

تـسـعـاـ وـعـشـرـينـ يـوـمـ تـسـعـاـ وـعـشـرـينـ لـيـلـهـ وـبـقـيـتـ لـيـلـىـ وـلـمـ يـقـمـهـ مـاـ دـخـلـ فـيـ هـذـهـ الـحـدـيـثـ لـمـاـذـاـ؟ـ لـاـنـ الـحـدـيـثـ مـنـ
قـاـمـ رـمـضـانـ الاـ اـنـ يـكـونـ تـخـلـفـهـ لـسـفـرـ اوـ مـرـضـ - [00:52:30](#)

فـحـيـنـدـ حـكـمـ اـيـشـ؟ـ الـمـعـذـورـ فـهـنـاـ يـقـولـونـ اـذـاـ کـانـ الـغـالـبـ اـنـ غـداـ رـمـضـانـ بـسـ مـاـ جـانـیـ اـعـلـانـ قـالـ يـمـكـنـ يـتـأـخـرـ الـاعـلـانـ الـجـمـاعـةـ
يـصـلـوـنـ تـرـاوـيـحـ مـاـ فـيـ مـشـكـلـةـ فـاـنـ بـاـنـ رـمـضـانـ کـانـوـاـ قـدـ صـلـوـاـ اـنـ لـمـ يـقـبـلـ رـمـضـانـ مـاـ فـعـلـوـاـ اـنـمـاـ طـعـوـعـاـ لـلـهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـیـ.ـ نـعـمـ - [00:52:52](#)

وـلـاـ تـبـتـ بـقـيـةـ الـاحـکـامـ کـوـقـعـ الـطـلاقـ وـالـعـنـقـ وـحـلـوـ الـاجـلـ الـمـعـلـقـ بـدـخـولـهـ عـمـلاـ بـالـاـصـلـ خـوـلـفـ لـلـصـومـ اـحـتـيـاطـ لـلـعـبـادـةـ نـعـمـ يـعـنـيـ بـيـوـمـ

القطر لا تثبت بقية الاحكام بيوم القتل والغيم فلا يقع به الطلاق ولا العتق ولا حلول الاجل. لو قال انسان لزوجته ان جاء رمضان فانت

طالق - 00:53:17

فجاء الثلاثاء من شعبان وفيه قطر او غيب لا يتطرق امرأته لو قال انسان لعبدة انجى رمضان فانت حر في يوم الثلاثاء من شعبان اذا كان قطرا او غيم لا يعتنق - 00:53:45

وهكذا لو قال انسان ان ديني يحل عليك اذا جاء اول يوم من رمضان فجاء يوم القتل والغيم لا يحل اجله نعم وتثبت رؤية هلاله بخبر مسلم مكلف عدل ولو عبدا او اثنى - 00:54:00

نص عليه وفaca للشافعي وحکایة عن اکثر العلماء قاله في الفروع في حديث ابن عباس رضي الله عنهمما قال جاء اعرابي الى النبي صلی الله عليه وسلم فقال رأيت الهلال قال اتشهد ان لا الله الا الله وان محمدا عبد رسوله؟ قال نعم. قال يا بلال اذن في الناس فليصوموا غدا. رواه ابو - 00:54:18

داود والترمذی والنمسائی. وعن ابن عمر رضي الله عنهمما انه قال قراء الناس الهلال. فاخبرت النبي صلی الله عليه وسلم اني رأیت فضام وامر الناس بصيامه. رواه ابو داود وتثبت بقية الاحكام تبعا للصيام - 00:54:41

لان خبر المسلم المكلف العدل هذا مجزم في هذه المسألة لعمل النبي الكريم صلی الله عليه وسلم ثم هذه عبادة والعبادة اذا تيقنا بحال مسلم واحد فان فانها اه تصبح حالة - 00:54:59

مثل شهر رمضان الان لكن قد يقول قائل ولماذا لم تقبلوا شهادة المسلم الواحد في بقية الشهور؟ لماذا قلتم لا بد من شهادة رجلين مسلمين قلنا الاصل ان هذه المسائل لا بد فيها من اثنين - 00:55:23

لكن جاء النص في خصوص رمضان بقبول شهادة الواحد ولو كان من الاعراب ما دام مسلما فمشينا مع الناس نعم ولا يقبل في بقية الشهور الا الرجال عدلان لحديث عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب وفيه فان شهد شاهدان مسلمان فصوموا وافطروا. رواه احمد والنمسائی ولم يقل - 00:55:45

لماذا وان صاموا بشهادة واحد ثلاثة يوما لم يروا الهلال لم يصدروا لقوله عليه السلام صوموا لرؤيته الحديث هنا في حدث عمر فان شهد شاهداه فصوموا مقصود وان لم يأتي لفظ مسلم ان كلمة شاهدان نعلم ان المقصود هنا مسلما - 00:56:10

لان شهادة غير المسلم لا تقبل في هذه الامر بل ولا في غيرها فلا تقبل شهادة الكفار على المسلمين الا فيما يتعلق بماور انفسهم فشهاداتهم وشهادات مقبولة فيما بينهم اما شهادة الكافر على المسلم لا تقبل الا في احوال ضيقة - 00:56:33

ومنها شهادة في الوصي اذا لم يكن هناك مسلمين وشهد بذلك كافرين فيقسمان بالله شهادتنا احق من شهادتهم وما اعتدينا الى اخر ما جاء في الآية من سورة المائدۃ ولذلك ايها الاخوة كل الشهور لا بد فيه من رجلين مسلمين عدلين الا شهر رمضان فمسلم واحد يكفي - 00:56:59

نعم لكن بشرط اليقين في عدالته وامانته فصل وشرط وجود الصوم اربعة اشياء. الاسلام والبلوغ والعقد فلا يجب على كافر ولا صغير ولا مجنون بحسب رفع القلم عن ثلاثة. هنا قال فصل في شرط وجوب الصوم. وقد ذكرت - 00:57:26

في كتاب الزکاة ان بعض اهل العلم يفرق بين شرط الوجوب وشرط الواجب ويقصدون بشرط الوجوب الصوم اي ما هي الاسباب التي اذا وجدت وجب على العبد هذا الفعل اما شرط الواجب فالمعنى بشرط الوجوب الصحة - 00:57:53

ومعلوم انه ربما لا يجب على الانسان شيء لكن يصح منه مثل الصوم لا يجب على الصغير ويصح منه مثل الزکاة لا تجب على من ليس عنده النصاب لكن لو اخرج قبل منه - 00:58:17

ما يقال له لا تقبل منه هذا المال الذي اخرجه ففرق بين شرط الوجوب وشرط الصحة شرط وجوب الصوم اربعة اشياء الاسلام والبلوغ العقل والقدرة على صومه. هذا بالنسبة للرجال - 00:58:35

هذه الشروط الاربعة ويأتي ان شاء الله تبارك وتعالى التفصيل في هذه الشروط. نعم والقدرة عليه فمن عجز عنه لكبر او مرض لا يرجى زواله افطر واطعم عن كل يوم مسكتنا - 00:58:54

مدة برا او نصف صاع من غيره لقول ابن عباس في قوله تعالى وعلى الذين يطیحونه في الاية ليست منسوبة هي للكبیر الذي لا يستطيع الصوم رواه البخاري والحاصل والمريض اذا خافت على اولادهما افطرتا واطعمتا. رواه ابو داود. القدرة من - 00:59:13 وجوب الصوم القدرة الانسان الذي يكون عاجزا اما لكبر سن او مرض لا يرجى زواله هذا ماذا يفعل؟ يفطر طيب اذا افطرت هل يجب عليه الكفارة ولا يجب عليه الكفارة؟ ما دام انه مسلم انتبهوا - 00:59:37

وبالغ وعاقل ولكن القدرة هي المفقودة فيجب عليه ان يفطر ويجب عليه ان اختر ان يطعم اذا فقد شرط القدرة يجب عليه ان يطعم اذا افطر - 01:00:00

لكن لو انه كان عاجزا غير قادر لكنه تحمل نفسه فصام صح صومه صح اصور اطعم عن كل يوم مسكننا مد بر. وذكرنا في كتاب الزکاة ان المد هو عبارة عن ملء كفي الرجل المعتمدي - 01:00:22

يطعم عن كل يوم مدبر المد البر يساوي تقريرا اكثرا من نصف كيلو بقليل يعني من البر اه اذا طحنا صار دقيقا اليوم تعرفون ان هناك لجان خيرية وجمعيات هي تطعم المساكين كل يوم وجبة افطار - 01:00:45

يسمونه في افطار الصائم يجزي عن هذا لكن انتبه الى هذه القضية ان نمد البر الذي يكون وجوبا في حق من اخطر لعدم القدرة لا يجوز الا ان يطعم الفقير والمسكين - 01:01:10

ولهذا ينبغي الانسان ينتبه ان هناك فرق بين مطلق اطعام الصائمين وبين كفارة الصوم في اطعام الصائمين كفارة الصوم في اطعام الصائمين لا يجوز ان يكون الا للفقراء واما افطار الصائم فيمكن ان يكون للفقير ويمكن ان يكون للغني. الباب واسع. فلا ينبغي الخلط - 01:01:30

بين هذا وهذا ينبغي على المستورين ان ينتبهوا لهذه القضية فيخرج ما ما يكون كفارة للفطر في رمضان للفقراء الخلص وما يكون افطارا للصائم مطلقا ان يجعلوه في اي مكان شاءوا - 01:01:56

نعم هنا وعلى الذين يطیقونه فدية ابن عباس يقول ليست منسوبة وهي كذلك الاية هذه ليست منسوبة وانما هي للكبیر الذي لا يستطيع الصوم. وعن الذين يطیقونه فدية طعام مسكين. ما معنى يطیقون؟ في تفسير - 01:02:18

وعلى الذين يطیقون اي يشق عليهم صومه اي يطیقه بشحم مشقة وعلى الذين يطیقونه فدية طعام مسكين نعم والحاصل والمريض اذا خافت على اولادهما ماذا يفعلا؟ انتبهوا اما كونهما كون الحامل او المريض - 01:02:38

كونها تخاف على نفسها عليها الفطر تفطر وعليها القطا فقط وليس عليها الاطعام تفطر وعليها القضاة فقط لكن ان خافت على ولديهما ان خافت على ولديهما في هذه الحالة من المهمية مكانا ندرك - 01:03:05

ان الذي جاء عن بعض الصحابة رضوان الله عليهم انه اذا الحامل والمريضة فتنى على اولادهما افطر وتأطعمنا افطرتا لاجل الحمل والمرطع واطعمنا لاجل اه الفطر ولكن هل عليهما القضاة او لا - 01:03:30

ان خافت على نفسهاها ليس عليها الا القضاة فقط. نعم حالهما كحال المرأة الحائض. تفطر وليس عليها الا القضاة وشروط صحته ستة الاسلام فلا يصح من كافر وانقطاع دم الحيض والنفاس لما تقدم في بابه. نعم لأن من شروط صحة الصوم من شروط صحة الصوم وليس من شروط - 01:03:58

الوجوب هنا لو قال اننا قائد كيف انتم تقولون توجبون الصوم على الحائض ثم تقولون لا يصح منها. نقول نوجب عليها لأنها مسلمة بالغة عاقلة قادرة ولكن لا نقبل منها الصوم لأن هناك مانعا. ما هو المانع الحيض والنفاس - 01:04:27

فهي مكلفة مخاطبة وهنا يأتيك الفرق لو ان انسان كان مغمى عليه في اول رمضان قبل رمضان اغمى عليه وما صحى الا في اخر العشرين من رمضان وفي عافية وصحة - 01:04:51

لا يؤمر الا بقضاء ما صحى فيه لانه لم يكن مكلفا قبل. لان المغمى عليه كان مجذون لا يدرى عن شيء ليس مكلفا لكن هي الحائض والنفساء مسلمة بالغة عاقلة قادرة على الصوم - 01:05:09

هي مكلفة مخاطبة لكن لا يصح من الصوم. اذا الحيض والنفاس مانع من الصوم. اذا نقول ومن شرط صحته للمرأة عدم الحيض

والنفاس ومن شرط صحة الصوم بالنسبة للمرأة عدم الحيض والنفاس. فإذا وجد الحيض والنفاس لم يصح الصوم - [01:05:32](#)
ومنهما نعم تواضع التمييز فيجب على ولد الممیز ان يطیح للصوم امره به وضربه عليه ليعتاده قیاسا على الصلاة يعني التمييز لأن من شروط وجوب الصوم الاسلام والبلوغ والعقل الرابع التمييز - [01:05:57](#)

فلو كان غير ممیز هادي مسألة مهمة لجئنا وسفهنا وصغرنا فانه ليس مخاطب اما اذا كان ممیزا طیب الممیز قد يكون ممیز وغير بالغ الان ان كان ممیزا وغير بالغ فيأمره ولد بالصوم - [01:06:20](#)

من المخاطب بالصوم الان؟ الولي. طیب والممیز ليس مخاطب لانه لم يبلغ لكن الولي يخاطبه بالصوم تدریبا. قال وضربه عليه ليعتاده قیاسا على الصلاة وعلى كل حال يعني النبي صلی الله علیه وسلم قال عن الصلاة مروء بالصلاۃ وابناؤه سبع واخربوهم علیها ومبناه عشر وجاء في - [01:06:42](#)

صوم عن عائشة وغيرها ان الصحابة رضوان الله علیهم كانوا يصومون صبيانهم ويلهونهم باللعبة الخامس العقل لان الصوم الامساك مع النية للحديث يدع طعامه وشرابه من اجله فاضافت تركا اليه ولا يضاف الى المجنون المغمى عليه - [01:07:11](#)
لكن لو نوى ليلا ثم جند او اغمى عليه جميع النهار واغمى عليه جميع النهار فافاق منه قليلا صح صومه لوجود قالت بالشرق ولا نعلم خلافا في وجوب القضاء على المغمى عليه اي جميع النهار لانه مكلف بخلاف المجنون - [01:07:35](#)

ومن نام جميع النهار صح صومه لان النوم عادة ولا يزول به الاحساس بالكلية. شروط صحة الصوم ستة اشياء اولها الاسلام الكافر لا يصح منه وانقطاع الدم والحيض من معنا والرابع التمييز فيجب والخامس العقل هنا مسألة مهمة - [01:07:55](#)
لو ان انسانا لم يعقل اليوم كله يعني قبل ان يدخل عليه النهار اغمى بعد ان دخل الليل افاق هذا الرجل الان لا عقل له لانه كان مغمى عليه - [01:08:15](#)

وليس عنده نية الصوم ففي فرق بين الذي يكون يدرك بعض النهار ثم يغمى عليه وبين من لا يجيئ شيء من النهار لهذا قال المصنف هنا لكن لو نوى ليلا ثم جن او اغمى عليه جميع النهار فافاق منه قليلا سواء في اوله - [01:08:35](#)

او في اخره افاق منه قليلا صح صومه لوجود الامساك به فيه ما دام ادرك منه شيئا قليلا صح صومه لا سيما وقد كان منobia عنده قال في الشرح لا نعلم خلافا في وجوب القضاء على المغضى عليه اي جميع النهار لانه مكلف - [01:09:00](#)
لو اغمى عليه جميع النار يجب ان يقضى لكن لو اغمى عليه النهار كله الا لحظات في اوله او اخره ادرك فلا قضى عليه حاله كالنعم حاليه كحاله طيب هنا سؤال مهم جدا - [01:09:24](#)

قال من نام جميع النهار صح صومه يعني لو ان انسان تسحر وقبل طلوع الفجر الصادق وضع رأسه وكان من الناس الذين اذا جيت وتطبل عند رأسي لن يصحوا فنام وانا ما صحى الا مع اذان المغرب - [01:09:42](#)

هذا التجاوز مذهب بعض الناس مذهب بعض الناس الجمع بينه كم صلاة دوما يجمعون بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء الدور. لا هذا مذهب الجمع بين خمس صلوات ما ادرني وين جاييه - [01:10:09](#)

ها هذا مذهب جديد كلش جيد فريش يعني هذا مذهب المعاصرین اليوم ها مذهب النائمین احسن مذهب النائمین المتدازدین المتكلسين فهذا الان هل يصح صومه او لا يصح؟ هنا يقول من نام جميع النهار صح صومه - [01:10:22](#)

طيب لماذا المغمى عليهم لم تصحوا صوما؟ المغمى عليه كل النهار لم تصحوا صوما والناء طيب خلني اعيد السؤال المغمى عليه جميع النهار قالوا يجب عليه القضاء ولا يصح صومه - [01:10:43](#)

يعني يغمى عليه قبل طلوع الفجر الصادق وذهب عنه الاغماء بعد غروب الشمس قالوا يجب عليه القضاء طيب والنائم قبل طلوع الفجر الصادق وصحى بعد غروب الشمس قال لا يجب عليه القضاء - [01:11:07](#)

لماذا؟ قال لان النوم عادة ولا يزول به الاحساس بالكلية ها مثل ما قلت يا حميد الاحساس موجود ولو انت جيت وصحيت لصح اما المغمى عليه فلا فلا سبيل لك عليه - [01:11:21](#)

نعم السادس السادس النية من الليل لكل يوم واجب لحديث حفصة ان ان النبي صلی الله علیه وسلم قال من لم يبیت الصیام من

الليل فلا صيام له رواه ابو داود - 01:11:37

الحادي هذا مهم وهو من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له هذا حديث في الفرض وليس في النفع يجب في الفرض تبييت النية ولكن هنا سؤال مهم النية من الليل - 01:11:51

في رمضان واجب لكن هل يكفي نية واحدة؟ من اول رمضان ينوي انه سيصوم الشهر كله ويبيقى على هذه الاستدامة لا تقطع هذه النية لا بمرض لم ينقطع لم تقطع هذه النية لا بمرض ولا بسفر - 01:12:12

فلا يجوز الى نية جديدة انتبهنا مرة اخرى من نوى من اول الشهر صوم رمضان كله ثم لم يقطع هذه النية لا بسفر ولا بمرض فان هذه النية الجامعية كافية - 01:12:33

واما حديث من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له هذا الحديث صحيح ولكن لا يعارض ان هذا الرجل الذي نوى صوم كل رمضان انه ما بيت هو بيت ولا ما بيت؟ هو بيت اصلا من اول رمضان بيت انه صائم كل رمضان - 01:12:55

فنية موجودة ولم يقطعها بشيء لا بسفر ولا بمرض لكن لو قطعها نقول لا بد ان تعين والاحوط ان الانسان يستحضر نية الصوم في كل ليلة ولو باي فعل من الاحوال كما سياتي. نعم - 01:13:12

يأتي ان شاء الله سحور وغيره. نعم يغمى عليه قبل رمضان. مم لا يعقل بعد رمضان الذي يغمى عليه قبل رمضان ويستيقظ بعد رمضان. هذا ليس بمكلف الصحيح من اقوال اهل العلم انه ليس عليه قطاء. قال ليغمى عليه قبل الفجر - 01:13:31

عليه القضاء لا مو تناقض قالوا لانهم مسلم مكلف بالغ ذهب عنه العقل لوقت قليل وهو الوقت الذي هو فيه وقت وجوب الوقت الذي هو فيه وقت وجوب فلما يصحو يعلم انه كان في وقت الوجوه - 01:13:54

اما الاول الذي اغمى عليه قبل رمضان اصلا ما علم عن رمضان ولما افاق بعد رمضان ما علم ان رمضان انتهى ففي فرق بين الامرین والله اعلم نعم فمن طبعا جمهور العلماء على ان المغمى عليه يجب عليه القضاء - 01:14:24

عرفت المذهب امير المؤمنين في الحديث البخاري وهو الذي اميل اليه ان المغمى عليه ليس عليه قضاء نعم الا فيما افاق فمن خطر بقلبه ليلا انه صائم فقد نوى لان النية محلها القلب. فكل خطرة - 01:14:46

في القلب فيها دلالة على الامساك فهذه هي النية نعم وكذا الأكل والشرب بنية الصوم. قال الشيخ تقي الدين وفيينا تعشى عشاء من يربى الصوم ولها يفرق بين عشاء ليلة العيد وعشاء ليلة ليالي رمضان. هذا اللي انت ذكرته يا عبد الله يعني كونك - 01:15:08
الانسان يأكل ويشرب بنية الصوم غدا هذا دليل على النية ليش تسحر؟ قال بكرة انا صائم قال ايش قاعد تشرب؟ قال بعد شوية راح يأذن ها هذى نية الصبح كافي - 01:15:30

نعم ولا يضر ان اتي بعد النية بمناف للصوم لان الله تعالى اباح الأكل والشرب الى طلوع الفجر فلو بطلت به فففاك محلها او قال ان شاء الله غير متعدد. كما لا يفسد الایمان بقوله انا مؤمن كما لا يفسد الایمان بقوله انا مؤمن ان شاء الله - 01:15:44

كذا لو قال ليلة الثلاثاء من رمضان ان كان غدا من رمضان ففرضي والا فمفطر فبان من رمضان اجزاء لانه بنى على اصل لم يثبت زواله وهو بقاء الشهر يضر ان قاله في اوله عدم جزمه بالنسبة - 01:16:08

هذه مسائل متفرقة متعلقة بالنية ان اتي بعد النية بمناف للصوم يعني لا يضر لو انه نوى انه غدا سيصوم نوع الان في قلبي ان غدا سيصوم من الليل ولنفرض ان هذه النية كانت الساعة الثانية عشرة - 01:16:27

ليلا بعدين الساعة وحدة اكل ما يضر لان هذا لا ينافي النية لان الله تعالى اباح له الأكل الى طلوع الفجر الصادق فان قال ان شاء الله غير متعدد ايضا لا يضر - 01:16:49

انت صائم؟ قال ان شاء الله والقصد ان شاء الله متبرك بهذه الكلمة والا لا يقصد الشك فهذه التردد لا يظهر هذا هذا ليش التردد؟ هذا الاستثناء لا يضر لان هذا استثناء ليس على وجه الشك والتتردد وانما هو على وجه التبرك - 01:17:08

كما قال الله عز وجل تدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين كما لا يفسد الایمان بقوله انا مؤمن ان شاء الله ويقصد الخبر عن يقين قلبه والتبرك بذكر الله عز وجل - 01:17:28

وكذا لو قال ليلة الثلاثاء من رمضان ليلة الثلاثاء من رمضان جات الساعة سبعة وثمانية ما حد قال شيء ها قالوا شي ؟ قال للحين.

منتظرين. قال انا بنام انا صليت العشاء والتراويح بنام - 01:17:44

انا ناوي بكرة صيام ان كان من رمضان وان كان ما هو من رمضان انا ناوي الفطر نام الرجل ولما اصبح اذا هو رمضان صومه الان

صحيح ولا غير صحيح؟ هذى هي صورة المسألة - 01:18:02

لو قال ليلة الثلاثاء من رمضان ان كان غدا من رمضان ففروض والا فمفطر فبان من رمضان اجزاءه هذى واضحة لانه بنى على عصر لم

يثبت زواله وهو بقاء الشهر - 01:18:16

ويظرا ان قاله في اوله لو قال في شهر او ليلة يوم الثلاثاء من يوم تسعة وعشرين من شعبان قالها اعلنوا ولا ما اعلنوا؟ قال ما ندري.

وانا بكرة وراي دوام انا بنام - 01:18:33

ان اعلنوا فانا بكرة صائم ان ما اعلنوا فانا بكرة مفطر. الان متعدد ولا لا هل عنده اصل؟ الاصل الفطر ولا رمضان الفطر فبان رمضان

قالوا لا تجزئ. لماذا؟ لانه ليس الاصل على خلاف الاصل - 01:18:53

فيجب على اهله ان يواظبوه ويقولوا له انتبه ترى بكرة رمضان اني ها وشربوا ماي هاي شي مهم نعم وفضله الامساك عن

المخدرات من طهور الفجر الثاني الى غروب الشمس - 01:19:11

لقوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخطط الاسود من الفجر ثم يتمموا الصيام الى الليل. وقال صلى الله

عليه وسلم لا يمنعكم من سحوركم اذان بلال ولا الفجر المستقيم ولكن الفجر - 01:19:28

المستطيل في الافق حديث حسن وعن عمر مرفوعا إلى اقبل الليل من ها هنا وادبر النهار من ها هنا وغربت الشمس افطر الصائم

متفق عليه. الانسان تذكر في الصوم ان شروط الوجوب هي اربعة اشياء - 01:19:45

вшروط الاسلام والبلوغ والعقل والقدرة. وشروط صحته ستة اشياء الاسلام وبالنسبة للمرأة انقطاع دم الحيض وانقطاع دم النفاس

والتمييز وايضا العقل والسادس ما هو النية طيب ما هو ركن الصيام؟ تذكر هذه المسألة. ركن الصيام الامساك عن المفطرات من طلوع

الفجر الصادق الى - 01:20:04

غروب الشمس هذا ركن الصيام. الامساك عن المفطرات من طلوع الفجر الثاني الى غروب الشمس هنا في الحديث ان النبي صلى الله

عليه وسلم قال لا يمنعكم من سحوركم اذان بلال ولا الفجر المستطيل. مستطيل يعني هكذا - 01:20:33

افقي ولكن الفجر المستطير كانه يطير الى السماء هذا يسمى العمودي الفجر الصادق عمودي والفجر الكاذب افقي اذا في في فرق بل

العكس ها؟ العكس لا يمنعكم من سحوركم اذان بلال ولا الفجر المستطيل. ولكن الفجر المستطيل في الافق. المستطيل يعني هكذا

والمستطيل - 01:20:53

يعني هكذا بالافق هذا الذي يمنع ولكن الفجر المستطير ولكن يعني هذا الذي يمنع الذي يكون طلوع الفجر الصادق وهو افقي. واما

الفجر الكاذب فهو عمودي. ومن يبينه حديث اخر - 01:21:23

اذا اقبل الليل منها هنا واشار نحو المشرق وادبر النهار منها هنا واشار نحو المغرب وغربت الشمس افطر الصائم فدل على ان الانسان

يجب ان امسك من طلوع الفجر الصادق الى غروب الشمس وهو سقوط القرص - 01:21:41

يعني لو كنت في الصحراء وتنظر الى جهة المغرب فلا ترى الا البيداء ما عندك لا جبيل ولا جبل لا كسيب ولا كزبة ولا عندك شيء فقط

صحراء مد البصر - 01:22:01

فرأيت قرص الشمس قد سقطت لكن ترى البياض واذا نظرت الى جهة المشرق ترى الليل قد ادبر فقد افطر الصائم وهذا كثير ما

يحصل بالنسبة للمسافرين. نعم وستنه ستة تعجیل الفقه - 01:22:19

وتأخير السحور حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تزال امتی بخير ما اخر السحور وعجلوا الفقه رواه احمد

والزيادة في اعمال الخير من القراءة والذكر والصدقة وغيرها - 01:22:37

وقوله جهرا اذا شتم اني صائم. في حديث ابي هريرة مرفوعا اذا كان يوم صوم احدكم فلا يرث ثم اذا ولا يسخر فان

شاتمه احد او قاتله فليقل اني امرؤ صائم. متفق عليه. فقال المجد ان كان في غير رمضان اسره - [01:22:53](#)
مخافة الرباء يرى الشيخ تقي الدين الجهر مطلقاً لان القول المطلق باللسان. هذا هو الصوم ان الانسان بالنسبة اذا شتمك احد وانت

صائم فتقول اني صائم بعذ الناس يزيد يقول اللهم اني صائم لا اني صائم - [01:23:13](#)
يعني انا ممسك عن الاكل والشرب ما تبغاني امسك عن السب والشتمن اذا كنت انا ممسك عن المباح فكيف تريدين ان لا امسك عن
المحرم هذا معنى الكلام اني صائم يعني انا مسكت عن المباح عن الاكل والشرب - [01:23:33](#)

فكيف تريدين ان اجاريك؟ فادخل معك في المحرم اذا اني صعب فيه اسكات للنفس واسكات للخصم وهذا مطلق كما قال التقي
الدين رحمة الله اختياره خير من اختيار جده واوفق - [01:23:49](#)

ان قول الانسان اني صائم يقوله في الصوم الفرضي والنافل نعم وقوله عند فطره اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت سبحانك
وبحمدك اللهم قبل مني انك انت السميع العليم. في حديث ابن عباس انس كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا افطر قال -
[01:24:06](#)

اللهم لك صمنا وعلى رزقك افطernا. اللهم قبل منا انك انت السميع العليم. وعن ابن عمر مرفوعاً كان اذا افطر قال ذهب وابتلت
العروق ووجب الاجر ان شاء الله وهن الدارقطني - [01:24:28](#)

وفي الخبر ان للصوم عند فطره دعوة لا ترد. الحديث الوارد في الدعاء عند الصوم لحديث الواردة في الدعاء عند الصوم حديث ابن
عمر صح مرفوعاً ذهب الظماء وابتلت العروق ووجب الاجر ان شاء الله - [01:24:42](#)

وقد يقول قائل هل هذا دعاء او هذا خبر الان الانسان طعام امامه هل هو يسلی نفسه ويقول ذهب الظماء؟ راح اليوم الحمد لله وابتلت
العروق بالاكل والشرب اللي امامي - [01:25:05](#)

وثبت الاجر ان شاء الله هل هو يخبر او هو يدعوه؟ الصواب ان هذا خبر بمعنى الدعاء خبر بمعنى الدعاء كأنك تدعوا تقول يا ربى ها
ذهب الظماء مني وقد صمت لك - [01:25:22](#)

وابتلت العروق بنعمك ووجب الاجر اي ثبت ان شاء الله تعالى فكأنك تقول اثبته يا رب هذا معنى ولو ان الانسان دعا باي دعاء لا بأي
 بذلك لكن هناك الادعية التي هو يختارها من المهم ان لا يعتقد سنته الا اذا وردت عن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم - [01:25:38](#)

الوقت وقت دعاء ان للصوم عند فطره دعوة لا ترد وقال صلى الله عليه وسلم وهو حديث اصح بان هذا حديث متكرر فيه قال ان
للصوم فرحتان ان للصوم فرحتان - [01:26:02](#)

آآ فرحة فرحة عند فطره وفرحة فرحة عند فطره وفرحة عند لقائه ربه فيقول العلماء هذه الفرحة يجعل الانسان يدعو فيها وقد كان
كثير من السلف اذا جاء عند الافطار يدعو - [01:26:20](#)

اذا جاء عند الافطار يدعونه حجة نعم وفطروا على رطب فان عدم فتمر فان عدم فما. لحديث انس كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يفطر على رقبات قبل ان يصلى فان لم يكن فعلى تمرات فان لم تكن ثمرات حسا حسوات من ماء رواه ابو داود -
[01:26:39](#)

لي وقال حسن غريب. المشكلة المصنف ما قال فعلى كبسات شنسوي يا رطبات يا جماعة الصوم فيه منافع عظيمة للانسان الله جل
وعلا شرع الصوم للمنفعة فاذا اراد الانسان ان ينتفع بهذه المنافع فعليه ان يتبع هدي النبي الكريم صلى الله عليه وسلم في الفطر -
[01:27:04](#)

فيكون فطره على رطب لا يزيد عن سنة انتبهوا اخاف بعدين يزيد عليه السكر فان عدم فتمر لا يزيد عن سبع ايضًا فان عدم فماء ها
هذا فطر رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:27:29](#)

ثم بعد ذلك تجي وتصلي وبعدين اذا رحت تتعرشى على راحتكم ما في مشكلة اما اليوم الله يرحمنا برحمته ما اكتر العزائم في رمضان
ما ادري ليش يا خي هذا شهر العزائم - [01:27:49](#)

هذا غلط عظيم يا اخوة شهر رمضان مو المفروظ يكون شهر رمضان اقل الشهور انفاقاً في بيوت المسلمين لكن اراه اليوم من اكتر

الشهور انفاقا و حتى التجار ها و قليل منهم آلا من رحم الله منهم هم الفجار. يسعون كيف يغرون الناس برمضان يضيئوا عليهم امرهم - 01:28:04

اموالهم و اوقاتهم اموالهم فيعملون هناك اشياء في رمضان لكي يشتري الناس و اوقاتهم فاذا بالناس يتسوقون الليل كل ها هنا وها هنا وها هو لاسيم النساء الا من رحم الله منهم هذا خطر عظيم يا اخوة - 01:28:30

يجب ان نربى انفسنا اولادنا المرأة تدخل المطبخ المسكينة يمكن تقول والله الخادمة لكن هي من بعد تدخل من بعضهن من قبل صلاة الظهر وبعضهن من بعد صلاة الظهر الى المغرب وهي في المطبخ - 01:28:51

طيب اين ذكرها؟ اين صلاتها؟ اين عبادتها؟ اين طاعته لماذا جعلت الشهر بالنسبة لها شهر المطبخ هذا امر خطير يا اخوة الواجب علينا ان نربى انفسنا ونسائنا اولادنا لو كان لي من الامر شيء لاصدرت قراره يمنع منعا باتا دخول النساء الى المطبخ في شهر رمضان - 01:29:08

خلاص افطروا على التمر والماء وارتحتوا ريحتم بطنكم ريحتم جبوبكم ريحتم نفوسكم ريحتم نسانكم ريحتم بيوتكم اما اليوم الذي نزاه هو عكس ذلك تماما نسأل الله السلامة والعافية والله يا اخوان هذه - 01:29:32

نتائج عكسية تؤدي الى ظرر في الصحة ظرر في البدن ظرر في العقل اضرار عظيمة تصور انت مانع نفسك منها الاكل ساعات ساعات من ايش ساعات؟ ثلاثة وثلثة وربع في الليل الى الساعة سبع الاربع وفجأة - 01:29:52

تحط في البطن وترسه وترسم شيسير فيك جربها الدحين اركض الحين ركضوا وانت عمرك ما ركض شوف ايش يصير فيك خامل خامل وفجأة تقوم شيسير يحس بدوخة. ليش؟ هذا السبب يا اخوان - 01:30:14

باقتداء بهدي النبي صلى الله عليه وسلم بالفطر والله امر عظيم وينبغي ان نعي ان بعضنا على بعض يا اخوان لا نجاميل انت اذا رحت بيتي انسان ما تقول والله والله ما اكتر ما - 01:30:31

اتق الله في نفسك قل له يا اخي ما ينبعي هذا انت عازمني جزاك الله خير يكفي نوع واحد تبي تكرمني يا اخي في غير رمضان مو برمضان ما المسألة مو قاصرة حتى لو تبي تكرم انسان يا اخي خله على السحور ما في مشكلة لأن السحور خله يملي بطنه لانه وراه يوم طويل ما يضر - 01:30:44

اما الافطار لا فعلى كل حال لعل هذه الدعوة ان تجد منكم اذانا ان شاء الله وقلوبا واعية وتبلغون من وراءكم حتى يجعل شهر الصوم شهر القرآن شهر الذكر شهر العكوف في المسجد للرجال والنساء وليس شهر المطبخ والطعام - 01:31:05

نعم نقف على هذا ونمسي ها ها كم باقي طيب نمشي بعد صفحة يلا فصل ويحرم على من لا عذر له الفطر برمضان لانه ترك فريضة من غير عذر وعليه امساك بقية يومه الذي - 01:31:28

تفطر فيه لانه امر لانه امر به جميع النهار. فمخالفته في عبده لا يزيح المخالفه فيباقي وعليه القظاء. لقوله صلى الله عليه وسلم ومن استقاء فليقبل هذى مسألة مهمة ان من لا عذر له يحرم عليه الفطر برمضان - 01:31:50

من لا عذر له شرعا اهل الاعذار كما سيأتي معناه اهل الاعذار لهم ان يفطروا في رمضان من ليس له عذر ليس له الفطر برمضان فمن افطر في رمضان بلا عذر؟ هاي مسألة مهمة. افطر في رمضان بلا عذر - 01:32:11

ثم ندم ما نقول له خلاص ما دام انت افطرت اكل لا يجب ان يمسك بقية يومك. لذلك انتبهوا من افطر في نهار رمضان يجب عليه امور. الاول التوبة من لحظته - 01:32:33

الثاني فامساك بقية يومه الثالث الاستغفار والندم والرابع قضاء هذا اليوم هذه مسائل اربعة مهمة الاول نعيد من جديد. منافطر في نهار رمضان عمدا متعمدا فيجب عليه اولا التوبة ثانيا - 01:32:47

امساك بقية يومه ثانيا امساك بقية يومه ثالثا الاستغفار ويكثر من الندم والتوبة والرابع قضاء هذا اليوم هذى اربعة امور لمن افطر في نهار رمضان من غير عذر ويدخل في هذا من افطر في نهار رمضان غير عالم بأنه من رمضان - 01:33:15

افرض ان انسان كان نائم ما يدري عن شي وقام الصبح ما يدري ان الناس صائمين ركب سيارتي بيروح الدوام ومعاه بطل ماء وقف

عند الاشارة يشرب اذا الناس يخزونه - 01:33:41

قال بسم الله الرحمن الرحيم لا يكون اليوم رمضان وانا ما ادرى فتح دربسته قال يا اخوي شنو اليوم رمضان؟ قال ايه رمضان ايش فيك ما انت داري ماذَا عليه الان؟ يغلق البطل ويتوّب الى الله ولا يأكل ولا يشرب بقية يومه - 01:33:56

لكن يجب عليه القضاء كل من افطر في نهار رمضان بغير عذر وجب ان يمسك بقية يومه وهذه قاعدة ومن استقاء يقول النبي صلى الله عليه وسلم والحديث صحيح ومن استقاء فليقضى - 01:34:12

مع انه لا يجوز له ان يأكل ولا ان يشرب نعم ويجب الفطر على الحائض من فساد الحديث الصحيح اليه اذا حاضت لم تصل لم تصلني ولم تصم؟ وهذا الوجوب لان لانها لا تصح منها الصيام - 01:34:29

فيجب عليها ان تفطر ولو انها انتبهوا لهذه القضية ولو انها جاهها الدم في اخر لحظة من النهار خلاص تعتبر مفطرة فلو اصابها الدم في اخر النهار فهي مفطرة لكن لا تظهر الفطر انتبهنا - 01:34:47

انتبهوا لهذه القضية ولينتبهن هن الى هذه القضية لا ينبغي عليهم اظهار الفطر نعم وعلى من يحتاجه لانقاد معصوم من مهلكة كفرن ونحوه غرق ونحوه لانه ينكره تدارك الصوم بالقضاء بخلاف الفريق ونحوه. نعم هذه مسألة مهمة لو ان رجال - 01:35:11

اطفاء شب حريق امامه. قالوا الحر الشديد ما نستطيع ان نطفئ هذه النيران ولا نوقد الارواح الا با نفطر نقول افطروا لكن وجوبا انتبهوا اذا كان هناك نفس معصومة وجوبا - 01:35:37

يجب عليهم ان يفطروا لينقذوا النفس المعصومة طيب هذا بالنسبة لمن يريد ان ينقذ نفسا معصومة من الهاك طيب الفريق الذي غرق ذهب رجل في رمضان يسبح ثم غرق وجاء الناس وانقذوه بعد ما غرق واذا به حي - 01:35:54

يفطر بقية يومه وقد شرب من الماء ما شرب ولا يمسك يمسك هذا معنى قوله بخلاف الفريق. يعني يمسك بقية يومه نعم تفضل لا اذا كان ما في نفس ما يجب عليهم ان يفترووا - 01:36:17

الا اذا خشوا ان النيران تتبعى الى هلاك الانفس نعم ويسن لمسافر يباح له الرصد في حدث ليس من البر الصيام في السفر متفق عليه. ورواه النسائي وزاد عليكم برخصة الله التي رخص لكم - 01:36:38

فاقبلوها. هاي مسألة مهمة فرق بين من يجب عليه الفطر وبين من يسن الذي يجب المرأة الحائض والنفساء ومن احتاج الى الفطر لانقاد نفس معصومة والذي يسن في حقه المسافر - 01:36:58

الذي يسافر مسافة القصر ليس من البر الصيام في السفر. هذا الحديث متفق عليه بهذا اللفظ. وجاء بلفظ ضعيف على لغة من يجعل مهما ليس من بر ام صيام في ام سفر - 01:37:16

وهذى وهذا الحديث ضعيف بهذا السندي. واما حدث ليس من البر الصيام في السفر فهو متفق عليه. نعم وان صام اتجاهه نص عليه في حدثه رخصة من الله. فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه. رواه مسلم - 01:37:31

والمسائي وعن حمزة بن عمر الاسلامي انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم فصوموا في السفر قال ان شئت فصم وان شئت فافطر متفق عليه ولمريض يخاف الضرب قوله تعالى ومن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. يريد الله بكم اليسر ولا - 01:37:50

بكم العسر ويبات لحاضر سافر في اثناء النهار في حدث ابي بصرة الغفارى انه ركب سفينة من الفسطاط في شهر رمضان فدفع ثم قرب قرب غداءه فلم البيوت حتى داعت السفرة ثم قال اقترب. قيل المست ترى البيوت؟ قال ترحب عن سنة محمد صلى الله عليه وسلم فاكل - 01:38:12

رواه ابو داود وحدث انس حسن الترمذى اذا فارقا بيوت قريته العامرة لما تقدم ولانه قبله لا يسمى مسافرا والافضل عدم الفطر تغريبا لحكم الحظر وخروجا من الخلاف. هذى - 01:38:38

سائل من حيث الاستحباب وليس من حيث الوجوب يستحبوا ويحسنوا لمن سافر بياحوا الى القصر ويحسن للمريض الذي يخاف على نفسه الضرر ويحسن ويباح لمن سافر في اثناء النهار ان يأكل ويشرب ولو انه كان يعني غير محتاج الى الطعام يجوز له لكن كما ذكر

رحمه الله الأفضل عدم الفطر تغليبا لحكم الحظر اذا كان قريب من البيوتات نعم ولحامل ومريض قافتا على انفسهما فيفطران ويقضيان لا غير قال في الشرح لا نعلم فيه خلافا. هذا مسألة اتفاقية. ان الحامل والمريض اذا خافتا على نفسيهما عليهما ان -

01:39:20

عليهم الفطر والقضاء فقط يفطران ويقضيان لا شيء اخر حالهما كحال من الحائض والنفساء نعم او على الولد ذاك لو افطرت خوفا على الولد فلزمه اطعام مسكين لكل يوم لقوله تعالى وعلى الذين يطيلون - 01:39:44

فدية طعام مسكين قال ابن عباس كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وهما يطبقان الصيام ان يفطرا ويطعم مكان كل يوم والحبلى والمريض اذا خافتا على اولادهما افطرتا واطعمنتا. رواه ابو داود. يعني مسألة ايضا دليلها واضح - 01:40:04

انها اذا خافت الحامل او المريض اذا خافتا على الولد هي الان تطبيق الصوم ولا ما تطبيق تطبيق الصوم لكن يلحقها مشقة الحرج على من على الولد فصار حاله يا كحال على الذين يطبقونه فدية طعام المسكين - 01:40:27

فإذا عليها القضاء لأنها قادرة على الصوم وعليه ان لا يفطر كل يوم مسكين لأن الخوف لم يكن على نفسها وإنما على ولدها فرواية ابن عباس في المسألة واضحة نعم ويجب عليهما القضاء لأنهما يمضيان. قال الإمام أحمد اذهبا إلى حديث أبي هريرة ولا أقول بقول ابن عمر وابن عباس - 01:40:46

في منع القضاء ذكره في الشر. قول ابن عمر وابن عباس ان الحامل والمريض اذا خافتا على ولد لديهما عليهمما الفطر والاطعام دون القضاء عليهما الفطر والاطعام دون القضاء. والامام احمد يقول لا اذهب الى قولهما - 01:41:14

نعم وان أصبحت صبر خلاص اذا كان النفس على ولد فحكمه وحكم النفس فقط نعم وان اسلم الكافر او ظهرت الحائض او بريئا مريض او قدم المسافر او بلغ الصغير او عقل المجنون في اثناء النهار. وهم مفطرون لزمهم الامساك والقضاء - 01:41:37

في ذلك اليوم لانهم لم يصوموه ولكن امسكوا عن امسكوا عن امسكوا عن مفسدات الصيام لحرمة الوقت ولجوال المبيح للفطر يعني هم يمسكون لماذا يمسكون؟ لانهم الان هل هم من اهل الاعذار؟ الجواب لا - 01:42:03

كان له العذر قبل زال العذر. اذا يجب عليه هم ان يمسكوا حالهم كحال الذي افطر في نهار رمضان عامدا ثم تاب ولكن الفرق ان ذاك عليه اثم وهو لاء ليس عليهم اثم - 01:42:22

لأنهم كانوا اهل اعذار ثم زال العذر فيجب عليهم ان يمسكوا بمجرد زوال العذر فان اه طهرت الحائض في اخر اه مثلا اكلت الساعة السابعة صباحا وظهرت الساعة التاسعة تمسك بقية اليوم. وعليها القضاء - 01:42:38

وهكذا لو قدم المسافر قدم على اهله وقد تغدى في الطريق ثم نزلت من الطيارة الساعة الثانية يمسك بقية يومه وهكذا اذا بلغ الصغير نعم وليس لمن جاز له الفطر في رمضان ان يصوم غيره فيه - 01:42:59

اي في رمضان لانه لا يسع غير ما قبض فيه ولا يصلح لسواء. هذه مسألة وفاقية ان رمضان شهر الصوم وقت مضيق لا يسع لغيره وقت مضيق لا يسع لغيره - 01:43:16

بخلاف الصلاة فان وقتها ليست مضيقه يسع لها ولغيرها ففي شهر رمضان ما يجوز للانسان يقول انا مسافر ما دام اني مسافر علي قضاء ايام بقسطي الايام اللي عليك اني اقول لا ما يصير - 01:43:34

مجرد ما ان تصوم اما ان تصوم الفرض والا لا تصوم يقول يا جماعة انا مسافر قلنا درى انك مسافر بس الشهر شهر صوم لا يسع لغيره والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 01:43:49

وعلى الله وصحبه اجمعين يقول السائل لرجل كبير في السن وامره الطبيب بالفطر لانه يظنه ثم صار صام فهل يأثم؟ الجواب لا يأثم لان قول الطبيب انما هو مبني على غالب الظن - 01:44:04

وهو اعلم بنفسه من لكن لو انه سمع كلام الطبيب لكان احسن الطرق ايه كيف افطرت انا من اكل او شرب ناسيا فلا شيء عليه فليتم صومه. نعم ياخذون الأدوية - 01:44:25

اللهم اذا كان يمكن ذلك يأخذ الدواء قبل طلوع الفجر الصادق ويصوم نعم ولكن اه هناك دواء السكر بعض الادوية في السكر مفطرة وبعضها غير مفطر ابرة الانسولين غير مفتكرة - 01:44:53

نعم لكننا اللي اعرف ان الاطبا يقولون انا مدربي بو حميد هذا صحيح ولا لا نبرة الانسولين يعطونه وهو صائم ولا يقول لازم تفطر اول او قبل الفطار بشوي انهم يقولون يظر اذا ما في المعدة شي ما ادرى يعني - 01:45:15

قبل الفطور بشوي. ايه ايه نعم يتم التعارف عليه بعد ما واجعل بلده يمسك كيف لون الجماع؟ يمسك بقية يومه كيف؟ احتراما للشهر اقصد. نعم طيب بعدين كيف يأتي اهله واهله ما هم مسافرين - 01:45:32

خلاص عليهم ان يمسكا عليهم ان يمسكا. نعم كان زكاة الفطر للذين لا ينفق عليهم او الذين لهم نفقات خاصة يعني انت لك معاش خاص وحساب خاص فما يجوز ان يخرج عنك الا باذنك - 01:46:01

والاخوات نفس الطريقة ايا كان الاب والاخ والاجنبي لا يجوز ان يخرج عنك الا باذنك اذا لم يكن له مال وهو الذي ينفق عليه الحين اكثر خلاص في حكم معين هذي ولا لا بأس - 01:46:26

لا هذه تعتبر منهم جهل. واذا علمناهم ونصحناهم ولم يقلوا فهذا يأثم لانه يظن شيئا ليس في الدين هذه بدعة الخادمة عندك في البيت ما في ماتوا عنه شي ابدا واثم اذا كان يعلم ما في كلام لان هذا ارتكب بدعة هذا كله ما يجي عالموضوع - 01:46:56

حقيقة كلنا كلنا نعلم جماعتنا وربينا ان الكافر لا يجوز ان يخرج عنه زكاة الفطر. زكاة الفطر تطهير لنفس شو انت بتظهر هو كافر اصلا كيف تطير فيه؟ لا ما يخالف حطوا الزيادة بنية الزيادة عن نفسك. احسنت - 01:47:18

بنية الزيادة عن عن الوالد فترة سبع ايام. من تراكم هذا واصبحت لا تعلمكم كم عليه تصوم حتى تتيقن ان الذمة قد برئت يعني قصدك مر عليها رمضانات عدة تطعم - 01:47:43

زوجها لا هي زوجتي اشكوا هي المقصورة الا في حالة واحدة. اه زينك ذكرت له الحين اذا كان كل ما جت تبي تصوم زوجها يقول ما تصومين. هنا هو اللي يدفع - 01:48:09

نعم تفضل اذا دخل الجوف نعم اي شيء يدخل الجوف يفطر لأن الانف والفم كما سيأتي معنا منفذان صحيح ان للجوف اما ما يدخل من العين او يدخل من الاذن فليس منفذان صحيحا فلا يؤثر. سيأتي معنا غدا في المفترض سبحانه الله وبحمدك - 01:48:23

اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - 01:48:49